

صحيح مسلم

42 - (1977) وحديثي عبداً بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا محمد بن عمرو الليثي عن عمر ابن مسلم بن عمار بن أكيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت أم سلمة زوج النبي A تقول .

من ولا شعره من يأخذن فلا الحجة ذي هلال أهل فإذا يذبحه ذبح له كان من (A ا رسول قال Y أطفاره شيئاً حتى يضحى) .

[ش (ذبح) أي حيوان يريد ذبحه فهو فعل بمعنى مفعول كحمل بمعنى محمول ومنه قوله تعالى { وفديناه بذبح عظيم }]